لان رده صلى الله عليه وسلم يدل على انه سلام صحيح والفصل بين الابتداء والرد بكلام يسير لغرض صحيح لا يضر كما بينته في شرح الارشاد وايضا فقد صح انه صلى الله عليه وسلم قال للموتى السلام عليكم دار قوم مؤمنين وذلك على ان معنى كون عليك السلام تحية الموتى اى وقت المكتوب وانها عادة الجاهلية وعلى كل فالسلام عليكم افضل في مخاطبة الحي واليت

خاتمة ذكر البيهقي وغيره ان سليمان بن بُحَيم راه صلى الله عليه وسلم يوما فسأله هل يفقه سلام المسلمين عليه قال نعم وارد عليهم وقال ابراهيم بن شيبان تقدمت الى القبر الشريف فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته من داخل يقول وعليك السلام ووقع للسيد نور الدين بن العفيف اليمني انه سمع جواب سلامه من داخل القبر الشريف عليك السلام يا والدي وفي مسند الحارث ان الاذان والاقامة تركا ايام الحرة وان ابن المسيب لم يبرح مقيما في المسجد فكان لا يعرف لصلاة وقت الصلاة الا بهمهمة يسمعها من قبر صلى الله عليه وسلم وروى ابو عبد الرحمن السلمي عن ابي الخير الاقطع انه مكث خمسة ايام لا يأكل فجاء الى القبر الشريف وشكى ثم تنحى وناء خلف المنبر فراه صلى الله عليه وسلم وابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره وعلي بين يديه فوكزني علي وقال قم فقد جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقمت اليه وقبلت بين عينيه فدفع الي ترغيفا فاكلت نصفه وانتبهت فاذا في يدي نصف رغيف ووقع للحافظ ابي بكر مسند اصبهان والطبراني وابي الشيخ ان نزلت بهم فاقة فجاء الاول للقبر وشكى الجوع فقال له الطبراني اجلس امّا الرزق والموت فلم يلبثوا ان جاءهم علوي بثني كثير مع غلامه واخبرهم انه راى النبي صلى الله عليه وسلم فامره بحمل شيء اليهم ومنها انها سبب للكيل بخير تزنك قلت بالمكيال الاولى من الثواب ومرت احاديثه في الفصل الثاني ومنها انها سبب للكفاية المهمات في الدنيا والاخرة والمغفرة الذنوب اخرج الترمذي وحسنه عن ابي بن كعب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب ثلثا الليل قام فقال يا ايها الناس اذكروا الله اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه جاء الموت بما فيه قال ابي فقلت يا رسول الله اني اكثر الصلاة عليك فكم اجعل لك من صلاتي قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت

وان

المشكاة

وان زدت فهو خير لك قلت فالنصف قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قلت فالثلثين قال ما شئت وان زدت فهو من الفضل اجعل لك صلاتي كلها قال اذا تكفى همك ويغفر لك ذنبك وقال الحاكم في المستدرك صحيح الاسناد وفي رواية اذا ذهب ربع الليل وفي اخرى يخرج في ثلث الليل وقال ان اصلي من الليل يدل اكثر الصلاة عليك وفي اخرى انه قال كم اجعل لك من صلاتي للحديث وفي اخرى عند احمد وابن ابي عاصم وابن ابي شيبة قال رجل يا رسول الله ارايت ان جعلت صلاتي كلها عليك قال اذا يكفيك الله تبارك وتعالى ما اهمك من دنياك واخرتك واخرجها البيهقي بسند جيد لكن فيه ارسال وفي اخرى ان رجلا قال يا رسول الله اجعل لك ثلث صلاتي قال نعم ان شئت قال الثلثين قال نعم قال فصلاتي كلها قال صلى الله عليه وسلم اذا يكفيك الله ما اهمك من امر دنياك واخرتك وفي اسناده دعاء راويان ضعفهما الجمهور لكن الحسيني كالمنذري حسنا الحديث لشواهده وفي اخرى اجعل شطر صلاتي دعاء لك قال نعم قال فاجعل صلاتي كلها دعاء لك قال اذا يكفيك الله هما الدنيا والاخرة وفي اخرى اتاني آت من ربي فقال ما من عبد يصلي عليك صلاة الا صلى الله عليه بها عشرا فقام اليه رجل فقال يا رسول الله اجعل لك ثلث دعائي قال ما شئت قال الثلثين قال ما شئت قال اجعل دعائي كله لك قال اذا يكفيك الله هم الدنيا والاخرة وان فادت وان كانت مرسلة او معضلة التصريح بان المراد بالصلاة في الاحاديث السابقة الدعاء فلا يحتاج الى تاويل والمعنى ان اكثر او الدعاء فكم اجعل لك من دعائي صلاة عليك اي ان في زمانا ادعوانيه لنفسي فكم اصرف من ذلك الزمان للصلاة عليك فلم ير صلى الله عليه وسلم ان يعين لذلك زمنا محدا ليلا يعلق عليه باب المزيد فلم يزل يفوض الاختيار اليه مع مراعات الحث على المزيد حتى قال اجعل لك صلاتي كلها اي اصلي عليك بدل ما ادعو لنفسي فقال اذا تكفى همك اي مما اهمك من امر دينك ودنياك لانها مشتملة على ذكر الله تعالى وتعظيم رسوله صلى الله عليه وسلم وهي في المعنى اشارة بالدعاء لنفسه كما في الحديث القدسي من شغله ذكري عن مسيلتي اعطيه افضل ما اعطي السايلين فينتج من ذلك ان من جعل الصلاة على

خيرك قلت